

وزارة الكهرباء والطاقة

الشركة القابضة لكهرباء مصر

قرار رئيس الجمعية العامة لشركة شمال القاهرة لتوزيع الكهرباء

رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٠٨

الصادر بتاريخ ١٠/٩/٢٠٠٨

رئيس الجمعية العامة لشركة شمال القاهرة لتوزيع الكهرباء

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ؛

وعلى القانون رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٠ بتحويل هيئة كهرباء مصر إلى شركة مساهمة مصرية ؛

وعلى النظام الأساسى للشركة القابضة لكهرباء مصر ؛

وعلى النظام الأساسى لشركة شمال القاهرة لتوزيع الكهرباء ؛

قرر:

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة شركة شمال القاهرة لتوزيع الكهرباء لمدة ثلاث سنوات ،

على النحو التالى :

- ١ - مهندس/ محمد حسين عاشور رئيساً وعضواً منتدباً
- ٢ - مهندس/ محمد موسى عمران عضواً
- ٣ - دكتور/ محمود محمد المتولى عضواً
- ٤ - مهندس/ جمال الدين محمود البيلاوى عضواً
- ٥ - مهندس/ خليل محمود خليل شعبان عضواً
- ٦ - مهندس/ صبرى عبد العزيز عبد المجيد عضواً
- ٧ - السيد/ عبد الله سيد محمد أبو الحسن عضواً عن العاملين

مادة ٢ - يتقاضى رئيس مجلس الإدارة راتباً شهرياً مقطوعاً خالص الضرائب قدره عشرة آلاف جنيه ، وتسرى على رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب نظم الرعاية الصحية والاجتماعية المطبقة بالشركة .
ويصرف بدل حضور جلسات لكل من رئيس وأعضاء المجلس بواقع خمسمائة جنيه عن كل جلسة لمجلس الإدارة ، ومصروفات انتقال قدرها خمسون جنيهاً عن الجلسة وتحمل الشركة نفقات السفر والإقامة إذا كان مقر إقامة العضو خارج مدينة المركز الرئيسى للشركة ، هذا بالإضافة إلى ما تقرره الجمعية العامة للشركة لهم من مكافآت عند اعتماد الميزانية والحسابات الختامية كل سنة مالية ، وذلك طبقاً لما هو منصوص عليه فى النظام الأساسى للشركة .

مادة ٣ - يعرض الأمر على أول جمعية عامة للشركة للنظر فى إقراره .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار ، وعلى جميع المختصين تنفيذه .

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة

لشركة شمال القاهرة لتوزيع الكهرباء

دكتور مهندس / محمد محمد عوض